

الإجابة النموذجية لامتحان قانون الانتخابات

المجموعة الأولى:

الإجابة عن السؤال الأول: (15 درجة).

تكون الإجابة من خلال التطرق للعناصر الأساسية التالية مع الشرح:

- دوره في إثراء ودعم النظم الانتخابية.
- دوره في التوعية والحث على المشاركة الانتخابية.
- تدعيم وإثراء برامج المرشحين من خلال ما يُقدم من اقتراحات ومطالب.
- توفير المعلومات اللازمة للناخبين.
- دوره الرقابي عبر كامل مراحل العملية الانتخابية.
- دوره التقييمي من خلال التقارير التي يَعدّها بخصوص مجريات العملية الانتخابية.

الإشارة إلى بعض عوامل ضعف المجتمع المدني الجزائري مثل:

- حداثة المجتمع المدني الجزائري مقارنة بالسلطة القائمة.
- قوة الدولة في مقابل ضعف المجتمع المدني.
- اعتماد منظمات المجتمع المدني على التمويل العمومي.
- بعض صور التضييق والتدخل الذي تمارسه السلطة على بعض التنظيمات المدنية.
- الوضع الأمني الذي عرفته الجزائر مع بدايات تشكل المجتمع المدني.
- طبيعة النظام السياسي الجزائري.
- غياب الروح الديمقراطية داخل عدد كبير من تنظيمات المجتمع المدني.
- عدم ثقة النظام السياسي في تنظيمات المجتمع المدني.

الإجابة عن السؤال الثاني: (15 درجة).

- إعداد مقدمة وجيزة للإحاطة بالموضوع وطرح الإشكال.....(1.5 درجة).
- مناقشة المسألة من خلال تنظيم المشروع الجزائري لتمويل الحملة الانتخابية..... (06 درجات).
- مناقشة المسألة من خلال تنظيم المشروع لضوابط الإنفاق في الحملة الانتخابية..... (06 درجات).
- إعداد خاتمة وجيزة من خلالها تقدير المعالجة التشريعية للموضوع.....(1.5 درجة).

المجموعة الثانية:

(05 درجات).

الإجابة عن السؤال الأول:

لا يستطيع أي مواطن ممارسة حق الانتخاب إلا إذا كان مسجلاً في القوائم الانتخابية، فهذه الأخيرة هي الفيصل في تحديد من لهم حق التصويت يوم الاقتراع، ذلك أنه لا يُسجّل في تلك القوائم إلا من كان قد استوفى كافة الشروط القانونية. ومبدأ دوام القوائم الانتخابية المنصوص عليه في المادة 14 من قانون الانتخابات يُعتبر ضماناً للناخب لممارسة حقه في الانتخاب، فهذا المبدأ مفاده أنّ الناخب الذي تمّ تسجيله في القائمة الانتخابية في زمن معيّن لا يحتاج إلى إعادة التسجيل في المناسبات الانتخابية اللاحقة، بمعنى أنّ هذا التسجيل يُعد قرينة لفائدته بأنّه يتوافر على كافة الشروط المطلوبة لممارسة حق الاقتراع، بحيث لا يجوز شطب اسمه إلا بتقديم الدليل على أنّه في إحدى الحالات التي لا تسمح ببقائه مسجلاً في القائمة الانتخابية.

(05 درجات).

الإجابة عن السؤال الثاني:

يُقصد بعدالة تقسيم الدوائر الانتخابية أن يتم تقسيم إقليم الدولة بشكل يؤدي إلى ضمان تمثيل كافة قطاعات السكان في الدولة، وضمن أكبر قدر ممكن من المساواة بين مختلف المناطق، أي أن تمثل كل دائرة بعدد من النواب يتناسب مع قوتها التصويتية، وهو ما يؤدي في النهاية إلى ضمان مساواة جميع المواطنين في التمثيل على مستوى المجالس النيابية.

تمنياتي للجميع بالتوفيق والنجاح